



أول مركز تحكيم هندسي في الشرق الأوسط أسس عام ١٩٩٠ وثاني مركز تحكيم تجاري في الشرق الأوسط، يختص المركز بالنظر في منازعات العقود الهندسية بين المهندسين والمقاولين وأرباب الأعمال بالدول العربية.

اتصل بنا

5 شارع 278 - المعادي الجديدة - القاهرة
للتواصل +201287888051
www.acarea.com.eg



أختصاصات المركز

يختص المركز بالنظر في المنازعات في العقود الهندسية بين المهندسين والمقاولين وأرباب الأعمال بالدول العربية، سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين والمنازعات الناشئة عن تنفيذ أحكام الاتفاقيات الاقتصادية والقرارات الصادرة تنفيذا لها.

رسالة المركز

المساهمة الفعالة في آليات فض النزاعات بطريقة حضارية متميزة وبناء الإنسان قياديا وإداريا وتربويا وفنيا في هذا المجال وفق قيم هذه الأمة الأصيلة متبنون أفضل وآخر ما أنتجه الفكر الإنساني المتطور في مجال العقود والأساليب الحديثة لفض النزاعات.

٧ منع مجانية



دورة حرفية صياغة تقارير الخبرة الهندسية والفنية



د. مريم العوا
محامية، محكم معتد لدى محكمة لندن
للتحكيم الدولي.



م. ماجد خلوصي
نقيب مهندسين مصر الأسبق

ورشة تطبيقية متخصصة تؤهلك لإعداد تقارير خبرة هندسية وفنية باحترافية عالية،
بصياغة قانونية تعزز قوة الأحكام أمام هيئات التحكيم والقضاء.

سجل الآن

دورة حرفية صياغة تقارير الخبرة الهندسية والفنية

عنوان المحاضرة

الجانب النظري

- مقدمه عامة عن تقارير الخبرة
- تعريف التقرير الجيد - المصادر الأساسية للبحث و التقرير تدريبات عملية
- أنواع الخبرة والخبراء
- قرار المحكمة أو هيئة التحكيم بمعمة الخبير
- الإجراءات الواجب أن يتخذها الخبير والمستندات التي يجب الاطلاع عليها
- الشروط الواجب توافرها في الخبير وتعيينه ورده

الجانب التطبيقي

- ورشة عمل تطبيقية حرفية صياغة تقارير الخبرة (تشكيل مجموعات).
- حالات دراسية.

المحاورات

الكتب

العدة

الشهادات

- تقارير الخبرة الهندسية والفنية.

- ٣٠ ساعة - ١٠ محاضرات.
- محاضرة واحدة كل أسبوع - بدءاً من يوم الأربعاء العاشر ٢٢ إبريل في تمام الساعة ٦:٣٠ مساءً بتوقيت الرياض.

- يمكن للمتدرب القيد في سجل الخبراء الهندسيين لدى المحكمة العربية الدولية للتحكيم - كندا والمركز العربي للتحكيم بعد إتمام البرنامج و سداد الرسوم الخاصة بالقيد.
- شهادة إتمام الدورة من المركز العربي للتحكيم.

تقارير الخبرة الهندسية والفنية

المؤلف: د.م. نبيل عباس و المهندس الاستشاري ماجد خلوصي
تقديم الدكتور. محمد سليم العوا

عدد الصفحات: ١٩٠

الكتاب تبسيط جميل وان لمعان ومفاهيم ضرورية لكل من يتصدى للقيام بمعمة الخبير الهندسي ولكل قاض - أيضاً - يجه نسخة غير قادر علي تبين وجهة العون في النزاع المطروح أمامة دون اللجوء لتعيين خبير فني أو هندسي. بدأ المؤلف كتابة بجمع التعريفات القانونية التي لاغني عنها لمن تعرض له مسألة الخبرة الهندسية ووضعها في لغة سهلة سائغة فلا يغني ولايلغز علي القارئ غير القانوني معاني المصطلحات والعبارات القانونية وقد أحسن صنعا أيضاً إذ عرج علي بيان حدود مهمة الخبير وفصل في شرح طبيعتها وكيفية أدائها وواجب القائم بها والصفات اللازم توافرها في الخبير وأنواع الخبراء وكل ذلك علم يفتح به في المعاصرة اليومية.



إصدار
م. محمد ماجد خلوصي
د. نبيل محمد عباس في كامل روعه
د. عبدالله محمد بن صالح العوا
تقديم الدكتور. محمد سليم العوا

مقدمة عن محتويات الدورة

الخبرة القضائية

- تعريف خبره القضائيه .- خبره فى النظام الاسلامى .
- الاحكام العامه لاهل الخبره - فئات اهل الخبره
- الشاهد الخبير أو الخبير الاستشارى الودى – الخبراء من فئات أخرى.
- الخبير المستعان - جهات القضاء التى تندب الخبره- ندب الخبير
- القاعده الجوهرية فى التفويض .
- اختيار المحكمة لأهل الخبرة – الحكم الصادر بندب الخبير .
- الاحوال التى لا يجوز فيها الندب .- ضوابط التفويض .
- المأموريه المطلوبه على وجه الدقه .- اخطار الخبير بمهمته واطلاعه على ملف الدعوى .
- حق المحكمة فى التصدى لبعض المسائل الفنيه .- الخطأ المادي فى حكم الإحاله – التحقق من الصفة من شأن المحكمة

الخبير الدور والواجبات

- أسباب الاحتياج إلى الخبراء
- طلب الخبير الاعفاء من المهمة وإلزامه بالتكاليف .
- صفات الخبير – سمعة الخبير
- الرأى الفنى والرأى الشخصى .
- تخصص الخبير فنيا - الاخلاق والامانه المهنيه .
- ضروره توفر قدر من الثقافه القانونيه لدى الخبير – امثله للثقافة القانونية.
- المركز القانونى للخبير :- 1- نظريه الوكالة 2- نظريه الخبير يعتبر شاهدا
- 3- نظريه الخبير نائب القاضى - 4- نظريه الخبير مستشار فنى .
- مؤهلات الخبير - هل تعتبر نفسك خبيرا -كيف يمكن للمهنى أن يصبح خبيرا
- العناصر الأساسية المطلوبة لمأمورية الخبراء في القضايا الهندسية
- تقدير اتعاب الخبير وايداعها .

الشاهد الخبير .

- من هو الشاهد الخبير
- كيفية اختيار الخبير الودى او الشاهد الخبير
- واجبات الخبير الودى تجاه العميل أ - النصح الأولى
- ب- المفاوضات الخاصه بالتسويه مع الخبراء الوديين الاخرين -
- ح- الاستعداد للمحاكمه .
- د- المرافعه أمام المحكمه – تقديم الأدلة
- ثقل أدلة
- الهدف الرئيسي لنظام الشاهد الخبير
- الاستجواب الرئيسي للشهود الخبراء

المسئولية المهنية للشاهد الخبير

- تحديد مسئولية الشاهد الخبير
- الالتزامات التعاقدية للخبير – الالتزامات التعاقدية الضمنية
- استبعاد المسئولية – مدة رفع دعوى المسئولية
- تقديم النصح الواجب من قبل المهنيين .
- العناية الواجبة ومقدارها
- دور الخبير خارج نطاق المحاكم أو التحكيم(الوسائل البديله لفض المنازعات)
- التعويضات التي يقررها (الخبراء الشهود)
- الالتزامات الخاصه بالضرر- مستوى العناية وحدودها للشاهد الخبير

مناقشه الخبراء الوديين والشهود الخبراء

- سلطات المحكمه فى مناقشه الخبراء الوديين
- الرؤيه الخاصه بالمحققين الرسميين
- تقرير القضية - الوقائع محل النزاع - المحكمه
- الرؤيه القضائيه باعتماد الخبير على الادله الاخرى
- اليمين - سماع الشهود - من الذى يقدم الأدله
- الاثبات - عبء الاثبات - معيار الاثبات
- معيار الاثبات - فحص الموقع وبيات الشهود

الخبير المشترك الوحيد

- عدم الاتفاق على الخبير - حبير اداره الخبراء - اختيار خبير الجدول
- أتعاب الخبير
- الخبير المستعان
- الفرق بين الاستعانه والاسترشاد - الخبير الاستشارى
- الاستعانه البسيطة والاستعانه بخبير مختص

البيان التفصيلي لعمل الخبير

- محضر مهمه الخبير
- دعوة الخصوم لحضور جلسه الخبره
- اصول مباشره المأموريه
- احترام القواعد القانونية والموضوعيه
- لا إلزام للخبير فى اداء عمله على وجه محدد - انجاز الخبير المأموريه
- بنفسه وله الاستعانه بالغير

- استخدام التكنولوجيا المعاصرة في العمل
- هل للخبير ضم دعوى الخصوم
- الخبير الرابع لا يكون عضوا للجنة
- رد القاضي لا يترتب عليه وقف عمل الخبير
- سماع أقوال الخصوم
- ضبط الجلسة وادارتها
- تخلف الخصوم عن تنفيذ قرارات الخبير
- اعتراض بعض الخصوم على إجراء ورد في حكم الاحالة – حصانه الخبير
- سماع الشهود
- الشاهد لا يتحول إلى وكيل عن احد الخصوم
- هل من حق الخبير ايقاف الدعوى لمدة ستة أشهر

- احكام النقض
- شرط الاعتماد فى اثبات واقعه ماديه على تقرير خبير فى دعوى اخرى
- تقدير اقوال الشهود الوارده بتقرير الخبير – حضور الخصوم أو الوكيل
- الوكاله بالحضور أمام اهل الخبره
- الخبير وكيفيه التحقق من الوكاله
- لا يشترط أن يكون الوكيل الحاضر أمام الخبير محاميا
- تغيير رئيس مجلس الاداره صاحب الصفه
- عزل وكيل الدعوى لا يؤدى إلى انقطاع الخصومه
- حضور الحارس القضائى بنفسه امام اهل الخبره
- الشخص المعنوى يمثله النائب عنه قانونا
- الاب لا يحضر عن نفسه مدعيا وعن ابنه المختصم
- حضور مندوب عن المحامى جائز
- تنصيب ممثل عن التركه يغنى عن حضور بقيه الخصوم
- الوكيل لا يتحول إلى شاهد

- المفاوض بالتوقيع على المعاملات لا يعد وكيلا قانونيا
- فى حالتى الاقرار والصلح ضروره تفويض خاص للوكيل
- محاضر الجلسات
- مواعيد انعقاد الجلسات – التأجيلات – وقف مباشره الماموريه
- تقديم طلبات فى غير جلسات المناقشه
- غياب الخبير عن جلسه المناقشه – التحدث فى المحمول اثناء انعقاد الجلسه
- أصول مباشره المأموريه
- المبادئ القانونيه لاعلان الخصوم
- اعلان ورثه ادخلوا امام المحكمه ولم يحضروا أمام الخبره
- ما لا يعيب تقرير الخبير
- الخبير الاستشارى (الودى)
- استدعاء الخبير لمناقشته ورد الدعوى اليه

-
- الالتفات عن طلب اعاده المأموريه أو مناقشه الخبير
 - سلطه محكمه الموضوع فى تقدير رأى الخبير ولو فى مسأله فنيه
 - للمحكمه أن تأخذ برأى الخبير الاول ولو إنتدبت خبيرا ثانيا
 - استناد المحكمه إلى تقرير خبير مودع فى دعوى اخرى
 - حق المحكمه فى اطراح الدفاتر والاخذ برأى الخبير
 - سلطه المحكمه فى الاخذ برأى الخبير الاستشارى الذى تظمن اليه دون الخبير - المنتدب فى الدعوى

كيفية اعداد الخبير لتقريره

- اعداد الخبير للأدله
- دراسات الموقع
- كيفية تنظيم الأدله
- الادله المباشره – الادله غير المباشره – الادله الحقيقية
- الأدلة القاطعه – الادله الخارجيه
- أدله الضرر – الادله الفوتوغرافيه والمستنديه
- قائمه مراجعه النقاط الخاصه بالأدلة
- التقرير النهائي للخبير
- محتويات التقرير النهائي للخبير
- محتويات تقرير القضايا الصغيره

-
- محتويات تقرير القضايا الكبيره
 - المعلومات المبني عليها التقرير
 - خاتمه التقرير – خلوا التقرير من النتيجة – ملحق التقرير
 - ايداع التقرير – عدم اخطار الخصوم بتقرير الخبير
 - جلسه المناقشه
 - قائمه مراجعه للاستعداد لجلسه المناقشه – الاجراءات فى المحكمه
 - سلطه المحكمه فى مراقبه الادله – الاستجواب الرئيسى للخبير- المناقشه
 - إعادة الاستجواب – التلخيص – قائمة المراجعة الخاصة قبل المناقشة
 - دور الخبير – البحث الفني الشخصى والذي يعرض الكفاءة الفنية للخبير

-
- عدم جواز الطعن فى الراى الذى ينتهى اليه الخبير بنتيجته ابحاثه
 - التفرقة بين الاعمال التحضريه والتقرير الفنى
 - لا يجوز تكذيب الخبير محاضر أعماله وتقريره الا بطريق الادعاء بالتزوير
 - كتابه التقرير فى حاله تعدد الخبراء
 - الاسترشاد بتقرير سابق - التعارض فى التقرير
 - التقرير الشفوى بالجلسه - القيمه الفنيه والقيمه القانونيه لتقرير الخبير
 - اعاده المأموريه للمحكمه دون تقرير

الكشف

- ما هو الكشف ؟ - أهميه الكشف
- المساعدة في الكشف
- حصانه الأدله
- النصح والتقريب بالنسبه للشاهد الخبير
- رؤيه المحكمه
- حماية الأدله – المعايينه المبكره
- التفاوض على المنازعات
- اكتمال الكشف
- ملخص بالهدف من الكشف بالنسبه للخبير – الكشف وقائمه مراجعه الادله
- اعداد جدول الملخص الموجز عن المنازعات
- ما هو نوع الجدول – البند ووصف العيوب
- الاخلال بالكود – دعوى التعويضات – ملاحظات المدعى عليه
- ملاحظات القاضى
- قائمه مراجعه خاصه باعداد الجدول

الطعن على أعمال الخبير

- رد الخبراء
- بطلان دعوه الخبير للخصوم
- مباشره الخبير مأموريته فى غيبه أحد الخصوم دون اعلانه
- ندب ثلاثة خبراء وجواب أشتراكهم جميعا فى المأموريه
- الطعن على التقرير بأن الخبير لم يذكر فى محضره ما قام به من أعمال بالتفصيل
- مخالفه الاجراءات التنظيميه المنصوص عليها فى القانون لا يترتب عليه بطلان
- خطأ الحكم التمهيدى فى رسم طريقه العمل للخبير لا يضر الخصوم
- عدم جواز الاعتماد على دليل مستمر من تقرير رأت المحكمه عدم الاخذ به
- ندب ثلاثه خبراء تطرق الخبير إلى بحث المسائل القانونيه بطلان
- خلو محاضر الاعمال بالتقرير من المصورات الجويه لا يسبب بطلان
- بطلان عمل الخبير اذا بأشره فى غيبه خصم دون اعلانه
- عدم البطلان بسبب امتناع الخبير عن قبول وكاله غير مصدق عليها قانونا
- مناط الطعن ببطلان تقرير الخبير - حق الخبير فى الاسترشاد برأى خبير سبقه
- التعارض بين الاسباب والنتيجه فى تقرير الخبير بطلان اذا قضى الحكم بتقرير الخبير

العقود والدعاوى والتعويضات

- دعاوى العقود
- المشكلات التعاقدية الرئيسييه
- التعويضات – التعويضات النقديه
- التعويضات عن الاخلال – التحليل من العقد – الانجاز الجزئى
- التعويض عن الغاء أو حذف جزء من المشروع
- الاضرار الواقعة على المقاول بسبب المواد
- الاضرار الواقعة على المقاول بسبب المالك
- التعويض عن تأخير صرف المستخلصات واستطاله المدة
- دعوى التعويض عن استطالة مدة التنفيذ
- التعويض عن تعطل المعدات
- العمل غير الاقتصادى
- المصاريف والخساره المباشره
- التعويض عن القوة القاهرة والظروف الاستثنائية والصعوبات المادية غير المتوقعة
- دعوى التعويض عن فوات الربح بالنسبة لرب العمل أو المقاول
- أوجه الاخلال من قبل المقاول – أصلاح الاعمال المعنوية
- الاضرار الواقعة على المالك بسبب التأخير

- الاضرار الواقعة على المالك بسبب التنفيذ الخاطئ أو غير المكتمل
- هل تقدم المطالبة أو للطرف الاخر قبل عرضها على القضاء
- مسائل للحث
- الاخلال بالواجب القانوني - مبادئ قانونية في التعويض
- انتهاك شروط الصحة والأمان - قوانين المباني
- قانون التقصير والاهمال - حساب التعويضات
- المسئولية - القيمة - عناصر التعويض
- تحديد الضرر
- العيوب الخفية
- الضمان
- تعويضات فقدان الانتاجية
- الاوامر التغييرية
- صلاحية أحداث التغيير
- طريقة إجراء التغيير - تقدير القيمة
- بيان المصروفات الادارية
- انتقالات العاملين - السفر - الاقامة والاعاشة
- التجهيزات الانشائية - الاسوار المؤقتة
- الطرق المؤقتة - مصادر وشبكة الكهرباء - مصادر وشبكة المياه
- الصرف الصحي - الآلات والمعدات والاجهزة والأدوات
- الآلات والمعدات الميكانيكية - مركبات ومتطورات النقل
- معدات وتجهيزات الورش - أجهزة المعمل - مصروفات مالية وتأمين
- التأمين - البنوك - أتعاب هندسية وروسومات
- الأجهزة والادوات ووسائل الانتقال - علاقات عامة ومتنوعات
- الدعاية والاعلان - التصوير - تنظيف الموقع - فترة الصيانه

الفرق بين الخبرة والتحكيم

- مشاركة الخبراء في الحكم
- الخبير كحكم – الادواد المختلفة بين كل من الحكم والشاهد الخبير
- الحل البديل للنزاعات وتطوره
- الاجراءات الخاصة بالتوفيق والوساطة
- التحكيم
- تعيين المحكم – المراحل الاجرائيه
- جلسه التحكيم – الحكم
- حصانه المحكم من المقاضاه – ملخص الاجراءات

ميثاق شرف مقترح لأداء الخبير لمهمته

- التزامات الخبير
- الاتعاب والمصروفات
- أوجه التعارض والسرية المعلومات – أستقلال الخبير
- التقارير – الاجتماعات المحايدة
- خطاب الدعوى – واجب الخبير نحو المحكمة
- الخبير المشترك الوحيد وتعليماته

نماذج من تقارير خبرة هندسية

- النموذج الاول : تقرير في قضية تحكيمية بخصوص مقاوله مصنع للمنتجات الزراعية
- النموذج الثاني : تقرير فني عن المبنى الادارى لاحدى الشركات
- النموذج الثالث : تقرير فنى عن مبنى سكنى مطلوب تحويله الى مبنى ادارى
- النموذج الرابع : تقرير فنى لتقديم كافة المعوقات المادية والمعنوية لمكتب استشارى
- النموذج الخامس : تقرير فنى وتقييم مالى لاحد العقارات

الخبرة الهندسية

فئات الخبراء :

1. الخبراء الحكوميين
عادة ما يكون اختيارهم في المقام الأول .
2. خبراء الجدول
هم خبراء مقيدون في قائمة طبقاً لشروط خاصة مودعه بمقر المحكمة الكلية .
3. خبراء من فئات خاصة
يلجأ إليهم بصفة استثنائية عند عدم وجود خبراء من الفئتين السابقتين (مثل أساتذة الجامعات وأرباب المهن الحرة) .
4. الخبير الودي
مثل / التقرير الاستشاري عن طريق أحد الخصوم
5. الخبير المستعان
استعانة الخبير الحسابي بخبير هندسي على سبيل المثال في شق من الأمورية .

ندب الخبير :

- (1) ندب الخبير هو بمثابة تفويض جزئي من القضاء إلى أهل الخبرة يبحث موضوع محدد ذو طابع فني يستعصي على القضاء .
 - (2) يجوز للمحكمة أن تقضي في المسائل الفنية في الدعوى دون الاستعانة بأهل الخبرة طالما وجدت في المستندات المقدمة فيها ما يمكنها لتكوين عقيدتها .
 - (3) الخبير يدلي برأيه الفني ولا يجوز أن يقضي بعلمه الشخصي في القضايا التي تعرض عليه لكتابة تقريره.
 - (4) فإذا توفى مثلاً أحد الخصوم أثناء مباشرته للمأمورية ولم يثر أحد الطرفين أمر هذه الوفاة وكان يعلم الخبير بواقعة الوفاة فلا يجوز له - قياساً على القضاء أن يُعيد الدعوة إلى المحكمة لوفاة أحد الخصوم .
 - (5) ندب الخبير لتحقيق كافة عناصر الدعوى وبيان وجه الحق فيها خطأ لأنه لا يبقى للقاضي من وظيفته القضائية.
- اقتصار مهمة الخبير على تحقيق الوقائع في الدعوى وإبداء الرأي في المسائل الفنية دون المسائل القانونية.

ضرورة توافر ما يلي في الخبير:

1. استيعاب أعراف الدولة ونظمها.

2. ضرورة توافر قدر من الثقافة القانونية لدى الخبير مثل:

أ) معرفة درجة القرابة أو المصاهرة

الدرجة الأولى: الأبناء والآباء والأمهات والجَدات والأجداد وإن علو.

الدرجة الثانية: الأخ والأخوات الأشقاء وغير الأشقاء.

الدرجة الثالثة: العم والخال وابنائهم.

الدرجة الرابعة: ابن العم وابن الخال.

ب) معرفة معنى النظام العام

المركز القانوني للخبير

الاتجاه الأول : نظرية الوكالة .

الاتجاه الثاني : يعتبر شاهداً .

(يظهر ذلك جلياً في القضايا الجنائية حين تستدعي محكمة الجنايات الخبير في قضية اختلاس أموال عامة فيقدم الخبير فيها تقريراً فنياً).

الاتجاه الثالث : التفويض الجزئي من القاضي .

الاتجاه الرابع : المستشار الفني للقاضي .

الحكم الصادر بنذب الخبير عادة ما تحوي بنوده ما يلي :

1. المأمورية المطلوبة .
2. عدد الخبراء .
3. أمانة الخبرة .
4. شخص الخصم المكلف بالإيداع .
5. الأجل الذي يجب إيداع الأمانة خلاله .
6. المبلغ الذي يجوز للخبير سحبه لمصروفاته .
7. الأجل المضروب لإيداع التقرير .
8. تحديد الجلسة التي تنتظر فيها الدعوى في حالة عدم إيداع الخصم للأمانة .
9. تحديد الجلسة التي تنتظر فيها الدعوى في حالة عدم إيداع الخصم للإيداع .
10. تحديد الجلسة الواجب حضور طرفي الدعوى فيها أمام الخبير بإدارة الخبراء .

عدد الخبراء : وتراً

الأحوال التي لا يجوز فيها نذب خبير :

1. لا يجوز نذب خبير للفصل في نزاع قانوني .
2. لا يجوز نذب خبير للموازنة بين الآراء الفقهية .
3. لا يجوز تكليف الخبير بتكليف العلاقة بين الخصوم أو تفسير بنود العقد .
4. إذا كانت الوقائع المادية قد زالت أثارها أو لا وجود مادي لها .

رد القاضي لا يترتب عليه وقف عمل الخبير :

تنحي الخبير :

عند تنحي الخبير عليه إخطار الجهة التي نذبتة وفي حالة خبراء وزارة العدل يتقدم بطلبه إلى مدير إدارة الخبراء .

محاضر الجلسات

1. يثبت فيها أسماء الحاضرين من الخصوم والمتخلفين منهم وما إذا كان الخصم المتخلف قد أعلن؟ أم لا؟ وأسماء وكلائهم إن وُجدوا؟ .
2. أقوال الخصوم ويوقع الخصوم على نهاية أقوالهم وإن امتنع أحد الخصوم عن التوقيع يثبت الخبير ذلك في نهاية المحضر .
3. يشمل المحضر بشكل مفصل جميع الإجراءات التي يقوم بها الخبير وعلى تاريخ وساعة ودقيقة فتحه وقفله ومكان تحريره .
4. يمكن للخبير أن يثبت ملحوظاته أثناء سير الجلسة في عبارة مستقلة على لسانه تبدأ بكلمة ملحوظة .
5. على الخبير بعد حجز الدعوى أن يحرر مسودة التقرير بالمداد بعناية ودقة على أن يتضمن شرحاً وافياً لخطوات مباشرة الأمورية شاملاً ما يلي :

-
- أ- أسماء الخصوم وعناوينهم وصفاتهم .
 - ب- تاريخ تحرير التقرير .
 - ج- موضوع النزاع بإيجاز .
 - د- بيان المأمورية المحالة .
 - هـ- بحث الخبير ويتضمن ما يلي :
 - أ. ملخص لأقوال الخصوم .
 - أ. ملخص مستندات الخصوم .
 - أ. الأدلة التحليلية للمستندات على ضوء وقائع النزاع وصولاً لرأيه والأسباب التي بُني عليها .
 - أ. رأي الخبير .
 - أ. الخلاصة والنتيجة النهائية .

القواعد الإجرائية :

- أ- محاضر الجلسات يثبت بها أسماء الحاضرين من الخصوم والمتخلفين .
- ب- توقيع الخبير والخصوم في نهاية كل صفحة .
- ج- توقيع الشهود في نهاية شهادتهم . وإذا امتنع أحد عن التوقيع أثبت الخبير ذلك في نهاية المحضر .
- د- إرفاق المستندات المقدمة من الخصوم بالمحضر بعد إثبات فحواها .
- هـ- مراجعة أصول المستندات مع الصور المقدمة وإثبات ذلك على الأصول .
- و- التأشير على حافظة المستندات بتاريخ تقديمها وشخص مقدمها وعددها .
- ز- يجوز للخصوم طلب صور من محاضر جلسات الخبير ومستندات وأوراق الدعوى .

-
- ح- لا يجوز طلب صور من محاضر جلسات الخبير أو أية أوراق أخرى في الدعوى التي أنجزت تقاريرها وأرسلت إلى المحكمة .
- ط- على الخبير عند تأجيل المأمورية لأي سبب إثبات سبب التأجيل في المحضر وسبب العدول ولا يجوز تأجيل المأمورية أكثر من مرة لذات السبب إلا بموافقة الطرفين .
- ي- سلامة الإعلان أمام النيابة .
- ك- لا يجوز للخبير أن يوقف سير أي مأمورية أمامه انتظاراً للفصل في دعوى أخرى .
- ل- أي طلب يقدم من الخصوم في غير مواعيد الجلسات المحددة يكون عن طريق الإدارة.
- م- تكليف الخصوم بحضور الاجتماع الأول يكفي طوال مدة المأمورية ما لم ينقطع العمل فيها .
- ن- للخبير الاستعانة عند القيام بمهمته بمن يراه ضرورة له .

س- مناقشة الشهود بعد إثبات أسمائهم ومواطنهم ومهنتهم والتحقق من شخصيتهم وعلاقة القرابة أو المصاهرة التي تربطهم بأحد الخصوم أو المصالح المشتركة معه ويتعين إدلاء شهادتهم أمام الخصوم والبدء بشهود المدعى في غير حضور شاهد المدعى عليه ويبقى شاهد المدعى بعد ذلك بالقاعة عند سماع شهادة المدعى عليه بحيث لا يتاح للشاهد سماع ما أدلى به الشاهد السابق عليه .

شهادة الشاهد تثبت في المحضر وتتلئ عليه ثم يوقع عليها فإذا امتنع يثبت ذلك الخبير وسماع الشهود بغير يمين لأن اليمين لا يكون إلا أمام القاضي .

ص- يبدأ عمله في الوقت المحدد في الحكم وعلى أقصى تقدير لا يجاوز السبعة أيام التالية لتسليمه صورة الحكم أو ملف الدعوى (التأخير لا يترتب بطلان) .

ق- يخطر الخصوم بكتاب بهذا التاريخ ومكان الاجتماع مسجل أو تلغراف أو فاكس (إغفال دعوة الخصوم أمام الخبير أثره بطلان عمل الخبير) .

3. أصول مباشرة المأمورية :

- أ- للخبير مباشرة عمله حتى في غيبة الخصوم متى كان قد دعاهم دعوة صحيحة .
- ب- الالتزام بالحياد .
- ج- الالتزام بحدود التفويض الممنوح له .
- د- اقتصار مهمة الخبير على المسائل الفنية وعدم جواز تطرقه إلى بحث المسائل القانونية .
- هـ- لا إلزام على الخبير في أداء عمله على وجه محدد .
- و- لا يجوز له أن يعهد بالمأمورية لغيره ويجب أن ينجزها بنفسه .
- ز- تحقيق الدفاع الجوهرى للمسائل الفنية للخصوم وإبداء الرأي فيها .
- ح- احترام كافة القواعد القانونية العامة في الدولة وفي مقدمتها المبادئ الدستورية مثل سرية الاتصالات .

الطعن على أعمال الخبير :

1. إغفال دعوة الخصوم.
2. مباشرة المأمورية في غيبة أحد الخصوم دون إعلانه.
3. عدم اشتراك الثلاثة خبراء جميعا في الأعمال التي تقتضيها المأمورية إذا كان عدد الخبراء ثلاثة.
4. قبول موظف بوزارة العدل وكيلا عن أحد الخصوم أمام الخبير. ولكن يجوز ذلك للزوجات والأصول والفروع حتى الدرجة الثانية.
5. مخالفة التقرير للقانون والنظام العام.
6. الإخلال بحق الدفاع.
7. إذا جاء التقرير يناقض بعضه بعضا ووجد تعارض بين الأسباب والنتائج.
8. تطرق الخبير إلى بحث مسائل قانونية.

رد الخبير

1. إذا كان زوجاً لأحد الخصوم أو قريباً له حتى الدرجة الرابعة .
2. إذا كان وكيلاً لأحد الخصوم في أعمال الخاصة .
3. إذا كان لأحد أقاربه أو أصهاره مصلحة في الدعوى القائمة .
4. إذا كان يعمل لدى أحد الخصوم أو اعتاد مؤاكلته أو مساكنته .
5. إذا كان بينه وبين أحد الخصوم عداوة أو مودة يرجح معها عدم استطاعته أداء مأموريته بغير ميل .

أن الواجب الأساسي للخبير هو مساعدة المحكمة وهذا يميل الميزان نحو دور أكثر موضوعية وحيادية .
إن مصداقية الخبير تعتمد على إبداء الخبير رأى صادق وأمين ومساعدة المحكمة في المسائل التي تقع ضمن نطاق خبرته .

- سمعة الخبير

*- وتعد الإصدارات والمطبوعات التي يكتبها الخبراء نطاق حول اعناقهم.

- صفات الخبير

وابرز هذه الصفات تشتمل على ما يلي :-

- 1- أن تكون لديه عقلية تحليلية .
- 2- المقدرة الموضوعية على إصدار الأحكام .
- 3- الإقرار بالموضوع ، اي بحقوق الخصوم القانونية المجردة في المناهج البديلة.
- 4- الإعداد الموجز للتقارير .
- 5- الاهتمام بإجراء البحوث .
- 6- الصبر .
- 7- اللباقة .
- 8- القدرة على حل المنازعات التي بالإمكان حلها خلال سير عملية الإجراءات .
- 9- التماسك عند التعرض للضغط .

10- المظهر الهادئ الذي ليس من السهل استفزازه وإثارته .

11- الواقعية .

12- الصدق والأمانة والاستقامة والمصداقية .

13- الخبرة بالمواضيع المتصلة بالنزاع .

14- المعرفة الفنية الدقيقة بما في ذلك المناهج البديلة .

15- الخبير يعتمد بشدة على خبرته بالموضوع محل الخلاف والذي يكون بحاجة إلى تحليله للتوصل إلى حكم موضوعي حوله . وفي هذه المرحلة فإنه يكون من المفيد الإقرار بمزايا الاحتفاظ بعقلية متفتحة فيما يتعلق بإمكانيات التوصل إلى تسوية .

وعلى ذلك فإنه يمكن للآراء التي يتم التعبير عنها بطريقة طائشة أن تترد عليهم .

شكرا
THANK YOU

لا يزال لدينا محاضرة ثانية مجانية يوم الأربعاء ٢٩ أبريل.